mroftalp htehaB ni knil muideM

470 - التعليق على كتاب تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن الشيخ عبد الرزاق بن البدر

عبدالرزاق البدر

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمسلمين والمسلمات اما بعد فيقول الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله وغفر له - 00:00:01

ومن احكامه الكلية ان الاصل في العبادات الحظر الا يشرع منها الا ما شرعه الله ورسوله والاصل في المعاملات والاستعمالات كلها الاباحة فلا يحرم منها الا ما حرمه الله ورسوله - 00:00:23

وعلى هذا جميع احكام العبادات والمعاملات وغيرها مما لا يمكن احصاؤه ولهذا ولهذا من شرع عبادة لم تنقل عن الشارع فهو مبتدع ومن حرم ومن حرم من العادات شيئا لم يرد عن الشارع فهو مبتدع - 00:00:42

الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:01:03

اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما واصلح لنا شأننا كله ولا تكلنا الى انفسنا طرفة عين اما بعد فهذه قاعدة من قواعد الدين الجامعة ومن احكامه الكلية - 00:01:25

ان العبادات الاصل فيها الحظر والمنع والمعاملات الاصل فيها الاباحة. هذه قاعدة فمن اراد فعل عبادة لابد ان يستبين من ثبوت الدليل على صحتها عبادة يتقرب بها الى الله سبحانه وتعالى - 00:01:52

فاذا لم يقم عليها دليل فلا يتقرب الى الله جل وعلا بعمل لا دليل عليه من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم لان الله جل وعلا لا يعبد الا بما شرع - 00:02:28

والدين لله وهو ما رضيه لعباده جل في علاه قال الله سبحانه ان الدين عند الله الاسلام وقال جل وعلا ورضيت لكم الاسلام دينا قال جل وعلا ومن يبتغي غير الاسلام دينا فلن يقبل منه - 00:02:50

وقال جل وعلا ان الحكم الا لله امر الا تعبدوا الا اياه وقال جل وعلا ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله فالدين لله عز وجل والشرع - 00:03:15

شرعه سبحانه ولا يتقرب اليه عز وجل الا بما شرع واذن لعباده بان يتقربوا اليه به جل وعلا وما سوى ذلك من الاعمال والعبادات كثرت او قلت مردودة على اصحابها غير مقبولة منهم - 00:03:32

كما قال عليه الصلاة والسلام من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد اي مردود على صاحبه غير مقبول منه قال عليه الصلاة والسلام عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ - 00:03:57

واياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكان يقول عليه الصلاة والسلام في خطابته الجامعة اما بعد فان اصدق الحديث كلام الله وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم - 00:04:19

وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة فالعبادات العبادات الاصل فيها الحظر والمنع. لا يعبد الله باي شيء لا يتقرب الى الله بما اراده الانسان من الاعمال وانما يتقرب الى الله بما شرع من الاعمال بما جاء في كتابه - 00:04:40

وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ولهذا لو اختلف اثنان قال احدهما هذه العبادة الصحيحة وقال الاخر هذه غير صحيحة من المطالب

بالدليل الذي يقول هذه عبادة صحيحة هذه عبادة مشروعة - 00:05:06
هذه عبادة اه ما دون بها الى غير ذلك لابد ان يأتي بالدليل نعبد الله بكذا لقول الله تعالى كذا ولقول رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا فاذا لم يقم دليل على العمل - 00:05:30
فانه لا يشرع وينتبه في هذا المقام ان الدليل هو قال الله قال رسوله بعض الناس يتخذ التجارب دليلا على العبادات او او يتخذ الرؤى والمنامات دليلا بعضهم يقوم بعبادة مستندا فيها على رؤية رآها في المنام - 00:05:53
وبعضهم يستند في العبادة على ذوقه ووجده وهكذا هذه كلها ليست مصادر للتشريع هذه كلها ليست مصادر للتشريع ولا يؤخذ من شيء منها دين او عبادة الدين والعبادة تؤخذ من كتاب الله - 00:06:21
وسنة نبيه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه فهذه قاعدة عظيمة جدا ومريحة للمسلم في في عباداته لان كثير من المجتمعات مبتلاة بالبدع والاعمال التي لا اصل لها في الشرع ولا دليل عليها في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم - 00:06:44
واذا ظبط المسلم هذه القاعدة اراح نفسه من اشغالها بعبادات لم يأذن بها الله وهي مردودة عليه يتعب فيها السنة والسنتين والسنوات وهي مردودة لان الله لا يعبد الا بما شرع بما - 00:07:11
اذن لعباده سبحانه وتعالى ان يعبدوه به وان يتقربوا اليه به فيا فهي قاعدة مريحة للمسلم فاذا جاءه او اذا اتاه ات وقال له هذه العبادة حسنة وهذا الذكر جميل الى اخره - 00:07:33
يقول له ما الدليل ان قال جربت او قال رأيت في المنام او قال احس لهذه العبادة ذوقا جميلا او او غير ذلك هذا كله ليس دليل اذا قال قال الله - 00:07:55
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكون الحديث صحيحا ثابتا هذا هو الدليل هذا هو الدليل الذي تقوم به صحة العبادة ولا تقوم بصحة العبادة الا الا به فالحاصل ان هذه قاعدة عظيمة جدا ان الاصل في العبادات الحظر - 00:08:12
فلا يشرع منها الا ما شرع الله ورسوله ينبني على هذه القاعدة ما ذكره الشيخ في خاتمة حديثه من شرع عبادة لم تنقل عن الشارع فهو مبتدع كذلك من عمل عبادة - 00:08:34
لم يأذن بها الشارع فهي مردودة وفي الحديث من احدث في امرنا هذا ما ليست منه فهو رد وفي رواية من عمل عمل ليس عليه امرنا فهو رد فالمحدث عبادة لا اصل لها لا اصل فيها - 00:08:52
لا اصل عليها في الشرع هذا مبتدع والعامل بعبادة لا اصل عليها من الشرع هذا عامل ببدعة والبدع كلها ضلالة كما قال عليه الصلاة والسلام وكلها مردودة على صاحبها غير مقبولة منه - 00:09:14
فكيف تطيب نفس امرئ ان يشغل نفسه بعبادات ومآلها الرد ومآلها الرد ترد عليه ولا تقبل منه فالحاصل ان هذه قاعدة مهمة جدا لا بد من عناية عناية عناية من المسلم بها - 00:09:38
ان ان الاصل في العبادات المنع الا اذا دل الدليل على العبادة والدليل قال الله قال رسوله صلى الله عليه وسلم اما اما المعاملات والاستعمالات ونحو ذلك فهذه الاصل فيها الاباحة - 00:10:05
هذه الاصل فيها الاباحة قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين امنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة وسخر لكم ما في السماوات وما في الارض جميعا منه - 00:10:26
الاصل انها مسخرة للعبد والاصل فيها انها مباحة فلا يقال في شيء من هذا المسخر للعباد انه حرام الا بماذا الا بالدليل اما الحلال فالاصل هو انه حلال الاصل انه حلال - 00:10:48
كل ما في الارض مسخر للعباد منة من الله الا الشيء الذي جاء الدليل على المنع منه فما قام الدليل على المنع منه يحرم لقيام الدليل على المنع والا يبقى الاصل على الاباحة - 00:11:15
وعليه اذا اختلف اثنان احدهما يقول هذا الطعام حلال وهذا يقول حرام. من المطالب بالدليل الذي يقول حرام لان الاصل مباح الاصل انه مباح ولهذا اذا قال قائل هذا حرام - 00:11:35

يقال له ما الدليل على انه حرام لماذا يقال له ما الدليل على انه حرام؟ لان الاصل انه مباح فلا ينقل عن اصله الا الا بدليل دليل يدل على الحرمة. وان وانه وان - 00:11:54

الله سبحانه وتعالى حرم بناء على هذه القاعدة يقول الشيخ في خاتمة حديثه ومن حرم من العادات شيئا لم يرد عن الشارع فهو مبتدع فهو مبتدع قل ارأيتم ما انزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا قل االله اذن لكم ام على الله - 00:12:13

تفترون ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام ان من نسيء زيادة في الكفر يضل به الذين آآ يظل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما ليواطئوا عدة ما حرم الله - 00:12:45

فالحاصل ان الاصل في في العادات في المعاملات في الاطعمة في المأكولات في المشروبات في الالبسة بالمركوبات الى غير ذلك هذا كله الاصل فيه الحل الاصل فيه الحل ولا يقال في شيء من ذلك انه حرام الا اذا قام الدليل - 00:13:11

الا اذا قام الدليل ولهذا تجد الايات تأتي تنص على المحرم ولا الاصل الاصل وما سوى ذلك باقي على الاباحة. حرمت عليكم الميتة والدم ولحمها والخنزير وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع الا ما ذكيتم - 00:13:40

ما ذبح على النصب وان تستقسموا بالازلام تأتي ايات تعدد المحرمات وما سوى الذي جاء النص على تحريمه في كتاب الله او سنة نبيه صلى الله عليه وسلم فهذا باقي على اصل الاباحة. اذا هاتان قاعدتان عظيمتان - 00:14:05

في في هذا الباب ان الاصل في العبادات المنع والاصل في العادات الاباحة نعم قال رحمه الله ومن احكامه الكلية حثه على الصلح والاصلاح بين من بينهم حقوق وخصوصا عند اشتباهها او عند تناكرهما - 00:14:32

واذا تعذر استيفاء الحق كله او تعسر فقد شرع في ذلك كله الصلح بالعدل وسلوك الحالة المناسبة لتلك قضية بما تقتضيه الحال وفيه من الفوائد والثمرات الطيبة ما لا يعد ولا يحصى. نعم هذه من احكام الدين الكلية - 00:14:56

الحث على الصلح والله سبحانه وتعالى يحب المصلحين ويعلم سبحانه وتعالى المفسد من المصلح والصلح خير يحبه الله ويحب من عباده سبحانه وتعالى المصلحين ويحب ايضا ان ان يصلح من بينهم تناكر او اختلاف او شقاق ان يصلحوا ذات بينهم. هذا كله يحبه الله - 00:15:18

فالله يحب من من عباده المؤمنين اه ان يكونوا على الفة وتراحم ومحبة وتعاون وتكاتف وصلح وان لا يكونوا على فرقة وشقاق وعداوة وبغضاء لا تحاسدوا ولا تناجسوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا - 00:15:55

فمن قواعد الشريعة الحث على الصلح الحث على الصلح لان اه التعاملات التي بين الناس قد ينسى عنها شيء من اختلاف وجهات النظر واذا اختلفت وجهات النظر قد يوجد شيء من الشقاق - 00:16:24

قد يوجد شيء من العداوة فيحتاج هذان اللذان نشب بينهما مثل ذلك الى المصلحين من عباد الله وهؤلاء المصلحون لهم شأن عظيم لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس - 00:16:49

ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما الله جل وعلا يحب هذا يحب الاصلاح سواء كان اصلاحا بين افراد او بين طوائف وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا - 00:17:13

فاصلحوا بينهما فاصلحوا بينهما ولهذا تجد الايات كثيرة في في كتاب الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم حثة على الصلح مرغبة فيه مبينة فضله ذاكرة عظيم ثوابه واجره عند الله سبحانه وتعالى - 00:17:33

وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا والصلح خير واحضرت الانفس الشح ومضى كلام جميل جدا على معنى هذه الاية عند المصنف - 00:17:57

الله جل وعلا يقول والصلح خير ماذا قال الشيخ هناك رحمه الله قال ما معنى ان هذه لا تختص الخصومة بين زوجين كلمة الصلح خير في كل الاختلافات في كل الاختلافات وان كان - 00:18:16

السياق في الصلح في بين الزوجين لكنها في كل خلاف بين اخوين بين زميلين بين صديقين بين متعاملين الى اخره الصلح خير لكن عند الصلح هناك شيء يحظر في النفوس - 00:18:37

يعيق الصلح ينبغي ان يتخطاه كل واحد منهما ما اسمه الشح واحضرت الانفس الشح واحضرت الانفس الشح هذا الشح اذا شح النفس اذا حضرت اذا حضر تتأبى النفس تتأمل نفس - 00:18:58

تمتنع من قبول الصلح لكن اذا تخلى عن عن شح نفسي وتنازل تنازل في سبيل تحصيل شيء يحبه الله اساء اليك اعف عن اساءته لا تقف عندها اعف عن اساءته قربة لله وطلبا لتحصيل شيء يحبه الله وهو الصلح. الله يقول والصلح خير - 00:19:22

لا تقف عند تدقيق في الامور هو قال وهو فعل وهو كذا الى اخره لا تنازل تنازل عن حقك لتحصيل امر عظيم يحبه الله وهو الصلح في الشريعة جاءت بالحث على الصلح - 00:19:48

الشريعة جاءت بالحث على الصلح ولهذا ينبغي على المؤمن ان يجعل هذه قاعدة في حياته هذي قاعدة مريحة جدا في الحياة الله يحب الصلح اذا لا لا اعمل على ما يوجد العداوة لان الله لا يحب العداوة بيننا لا يحب البغضاء بيننا - 00:20:09

الله يحب الصلح ويحب المصلحين ويحب الصلاح كل هذا يحبه الله لا يحب التعادي والبغضاء والتنافر والحسد والى اخره فيجعلها قاعدة ان الصلح من القواعد في في الشريعة والشريعة جاءت بالحث على الصلح - 00:20:26

فكل ما يكون به الصلح بين المرء وبين من هو مختلف معهم يسعى له لان الشريعة تحث على ذلك واذا كان يعلم عن شخصين بينهما عداوة فان الشريعة جاءت بالحث على الصلح يقدم على الصلح بينهم - 00:20:48

بما تيسر له من كلام حسن طيب مثل ما قال الشيخ رحمه الله تعالى حثوا حثه على الصلح والاصلاح بين من بينهم حقوق وخصوصا عند اشتباهها او عند تناكرهما اشتباه الحق هذا ايضا يوجد يوجد آآ - 00:21:09

يوجد آآ احيانا عداوات وفرقة والتناكر ايضا تناكر هذا ينكر وهذا ينكر او احد الطرفين ينكر حقا للاخر هذا يوجد فاذا ذهب انسان قيل هذا الذي ينكر الحق الذي لفلان عليه وذكره بالله ويا اخي اتق الله وستلقى الله وبامامك حساب وما تدري متى - 00:21:32

الى اخره اعط حقا او آآ اذهب اليه وتلطف معه واطلب منه العفو ثم تقترب وجهات النظر ويصطلح هذان المتخاصمان ويتحقق امر يحبه الله سبحانه وتعالى ويؤتى هذا المصلح بينهما عند الله اجرا عظيما وثوابا جزيلا - 00:22:00

فالشريعة فيها الحث على ذلك والترغيب فيه اذا تعذر السيفاء الحق كله او تعسر فقد شرع شرع في ذلك كله الصلح بالعدل وسلوك الحالة المناسبة لتلك القضية بما تقتضيه الحال - 00:22:22

يقول الشيخ وفي هذا يعني الصلح بين المؤمنين والاصلاح بين المختصين من الفوائد والثمرات الطيبة ما لا يعد ولا يحصى. نعم قال رحمه الله ومن احكامه الكلية اعتبار العدالة في الشهود - 00:22:42

وان يكونوا ممن يرضى من الشهداء وذلك يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص فالشارع اعتبر شهادة العدل المرضي من الشهداء واسقط شهادة الكاذب والقاذف قبل التوبة وامر بالتثبت في خبر الفاسق وكذلك المجهول - 00:23:03

لانه اعتبر المرظي العدل عند الناس فلابد من تحقيق هذا الوصف واما عدد الشهود ونصابها فذلك يختلف باختلاف المشهود به. كما فصله اهل العلم قال رحمه الله ومن احكامه الكلية اعتبار العدالة في الشهود - 00:23:23

ومن احكامه الكلية اعتبار العدالة في الشهود الله يقول واشهدوا ماذا؟ ذوي عدل منكم هذا اعتمار للشهادة ما ما يشهد كل احد ولا تقبل شهادة كل احد وانما تقبل شهادة العدل - 00:23:45

واشهدوا ذوي عدل منكم قال رحمه الله ان يكون وان يكونوا ممن يرظى من الشهداء ممن ترضون من الشهداء كما في اية الدين ومر الكلام عليها ممن ترضون من الشهداء - 00:24:05

فهذا معتبر في الشهادة ان يكون الشاهد عدلا وان يكون مرضيا مرظيا لديانته لصدقه لامانته كونه لا يعهد عليه الكذب اذا كان مرضيا او جاء شخص بشاهد وقال انا ما اقبل هذا معروف بالكذب - 00:24:21

دائما يكذب ومعروف بالكذب ما يقبل وانما تقبل شهادة من يرظع من الشهداء لعدالته لصدقه لامانته وذلك يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص فالشارع اعتبر شهادة العدل المرظي من الشهداء واسقط شهادة الكاذب - 00:24:47

واسقط شهادة الكاذب الكاذب مردود شهادته وغير مقبولة من عرف بالكذب سجية وصفة لها هذا مردود الشهادة لا تقبل شهادته

وكذلك القاذف القاذف قبل التوبة مثل ما قال الله في اوائل سورة النور والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة - 00:25:18
شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واولئك هم الفاسقون لا تقبلوا لهم شهادة ابدا فالقاذف قبل التوبة لكن اذا تاب واناب ورجع فان توبته مقبولة. فمن تاب من بعد ذلك واصلح فان الله يتوب عليه ان الله غفور رحيم - 00:25:46
فاذا تاب تاب الله عليه وآآ اه عاد الى اه العدالة وقبول الشهادة وامر بتثبت بالتثبت في خبر الفاسق قال الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق - 00:26:15
بنبأ فتبينوا في قراءة فتثبتوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين فالفاسق قد يصدق وقد لا يكون صادقا. ومن هنا امر بالتثبت امر بالتثبت بالتبين تحري عدم الاستعجال في قبول قوله لا يقبل هكذا مباشرة مثل قبول قول الصادق - 00:26:40
فليتحرى يتحرى ويتثبت من خبره امر بالتثبت في خبر الفاسق وكذلك المجهول لذلك المجهول المجهول لا يؤخذ قبره هكذا بل يتثبت والان مشكلة الناس مشكلة عظيمة جدا في قبول اخبار المجاهيل وكلام المجاهيل خاصة من طريق - 00:27:11
الانترنت والجوال وتأتي اخبار واحيانا كثير منها وقيعة في في المسلمين وفي اعراضهم ومن القائل ابو فلان ابو فلان ما يدرى من هو ولا شخصه ولا وكم يحصل بهذا من الافساد في المجتمعات؟ ومر معنا الله يحب ماذا - 00:27:39
حب المصلحين ويعلم المصلح سبحانه وتعالى من من المفسد قال وامر بالتثبت في خبر الفاسق وكذلك المجهول لانه اعتبر المرظي العدل عند الناس هذا المعتبر في الشهادة فلابد من تحقيق هذه الاوصاف - 00:28:06
واما عدد الشهود ونصابها فذلك يختلف باختلاف المشهود به كما فصله اهل العلم اي في ضوء الادلة القذف مثل ما مر معنا في الاية اربعة شهداء وفي بعض الامور اه قال جل وعلا وارشدوا ذوي عدل منكم ويختلف باختلاف المشهود به والمشهود عليه - 00:28:28
كما فصله اهل العلم اي في ضوء ادلة الكتاب والسنة. نعم قال رحمه الله ومن احكامه الكلية ان من سبق الى مباح فهو احق به فيدخل في هذا السبق الى الجلوس في المساجد والاسواق والافنية - 00:28:54
ويدخل فيه السبق الى النزول في المساكن والاوقاف التي لا تتوقف على نظر ناظر ويدخل في ذلك السبق الى المباحات من الصيود من الصيود البرية والبحرية والى ما يستخرج من البحار والمعادن - 00:29:13
والى الاحتشاش والاحتطاب وغير ذلك والى احياء الموات وغيرها من المسائل المتنوعة الداخلة في هذا الاصل. هذه من القواعد مقاعد الشريعة الكلية ان من سبق الى مباح فهو احق به - 00:29:30
من سبق الى الى مباح فهو احق به مثل ما قال عليه الصلاة والسلام منى مناخ مناخ منى مناخ من سبق من مناخ من سبق الى المكان فهو احق به ويقاس على قوله - 00:29:46
منى مناخ من سبق كل المباحات كل المباحات من سبق الى شيء فهو احق به اذا دخل الانسان المسجد واتى الى آآ الصف الاول واخذ منه مكانا ليس لاحدا ان يقول هذا مكاني - 00:30:07
ليس لاحد ان يقول هذا مكاني او هذا المكان لي. بل المكان لمن سبق المكان لمن سبق اليه فمن سبق الى مباح فهو احق به يدخل في هذا السبق الى الجلوس في المساجد - 00:30:26
سبق جلوس المساجد والاسواق والافنية شخص جاء ووجد ظل شجرة في الحر الشديد وجلس وجاه شخص قال لا هذا مكاني لا هو السابق والسابق احق هذه القاعدة تحسم الخلافات مثلا - 00:30:42
لقطة اللقطة اذا وجدها لابد ان يعرفها. التعريفة الشرعي ايظا بحسب المكان ثم ينتفع بها لو ان اثنان اختلفا في لقطة ما تكون مثلا ثمينة اختلفا كل يقول لي هي لمن - 00:31:06
الذي التقطها اولا الذي التقط اولا اخذها اولا هو الذي تكون له بعد التعريف الشرعي يدخل فيه السبق الى النزول في المساكن والاوقاف التي لا تتوقف على نظري ناظر. يعني اذا جعل السبيل مثلا مسكن - 00:31:28
في طريق الناس يسكنوا فيه يسكنون فيه فجاء شخص بعائلته وجد غرفة ما فيها احد ودخل جاء بعده اخر قال لا هذا لي هذا المكان لمن سبق هذا المكان لمن سبق - 00:31:52

فمن سبق الى مباح فهو اه احق به ايظا الصيد في البرية والبحر اذا تنازع اثنان في صيد ما هذا يقول لي وهذا يقول لي من صاده اولا هو له - 00:32:10

من رماه اولا فهو له من وقع في صنارته اولا فهو له لكن ما دام انه في البحر هو ليس لاحد ما يقول هو لي انا عيني رأته قبل عينك - 00:32:26

ولا شاهدت قبل ان تراه لا من وقع في نصيبه وله من سبق الى اصطياده فهو فهو له كذلك ما يستخرج من البحار والمعادن والى الاحتشاش والاحتطاب جاء شخص في في البر ووجد حطبا جيدا واخذ يأخذ منه. جاء شخص قال هذا لي - 00:32:43

هو لمن سبق هذي قاعدة تحسم كثير من الخلافات الخصومات التي قد تقع بين الناس واذا اعملوا هذه القاعدة خرجوا من الخصومة وحققوا آآ ما اراده الله سبحانه وتعالى وهو ان من سبق الى مباح - 00:33:09

فهو احق به قال والى الموات والى ان الموات وغيرها من المسائل المتنوعة. الموات اي من الارظ اذا اعمر ارضا مواتا ببناء او اعمرها بزراعة فهو احق بها احق بها ولهذا جاء في صحيح البخاري قال من اعمر ارضا ليست لاحد فهو احق - 00:33:31

من اعمر ارضا ليست لاحد فهو احق الحاصل ان هذه قاعدة جامعة تحسم كثير من اه الخصومات اه الخلافات التي تقع كثير بين الناس فاذا اعملوا هذه القاعدة آآ اراحوا انفسهم - 00:34:01

وسبحان الله فيه كثير من الموفقين يعملها اعمالا ادبيا لطيفا ولعلكم ترون ذلك كثيرا اخ يشير لاخيه يقول لا انت سبقت. كثير يحصل هذا هذا من من الادب الذي مستفاد من مثل هذه القاعدة - 00:34:23

قل ابدا انت سبقت انت اول انت جئت قبل بعض الناس هكذا ادبه وبعض الناس يعرف انه سبقه ويخاصمه فيه وينازعه فيما او الناس معادن ويختلفون فيها تعاملاتهم واخلاقهم نعم - 00:34:44

قال رحمه الله ومن احكامه الكلية قبول قول الامناء على ما في ايديهم مما هم عليه اولياء من قبل الشارع او المالك بالوكالة او الوصاية او النظارة للاوقاف. نعم. هذا يؤجل - 00:35:06

سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. جزاكم الله خيرا - 00:35:22